

قرار :

مادة ١ - يعتمد في ميزانية مشروعات تنمية الإنتاج القوى لسنة المالية ١٩٥٩ / ١٩٦٠ إدماج الأبواب الأربع عشر الواردة تحت الفرع ٣ (مشروعات تطوير الإنتاج الزراعي والحيواني) وتقسيمها إلى ثلاثة أبواب على الوجه المبين فيما يليه بحسب التفاصيل التالية:

| | |
|---|---------|
| باب الأول - مشروعات الإنتاج الزراعي | ١٦٩٦٣٣٩ |
| باب الثاني - مشروعات الثروة الحيوانية والثروة السمكية | ٦٩٥٨٢٤ |
| باب الثالث - مصروفات أخرى | |
| بند ١ - مهابا وأجر ورواتب ومكافآت | ٣٥٧٠٩١ |
| تسوية وأجر إضافي | ٣٥٥٠٩١ |
| بند ٢ - أدوات كافية وأثاث لمراقبة | |
| تنفيذ المشروعات | ٢٠٠٠ |

٣٧٤٩٩٢٥٤
منظور عدم صرفه

٢٤٥٠٠٠
جملة الفرع ٣

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية في ١١ ذي الحجة سنة ١٢٧٩ (٥ يوليه سنة ١٩٦٠)
صدر براسة الجمهورية في ١١ ذي الحجة سنة ١٢٧٩ (٥ يوليه سنة ١٩٦٠)
جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٠٧٤ لسنة ١٩٦٠

فتح اعتبار إضافي في ميزانية الصالح الموحدة في الإقليمين الجنوبي والشمالي لسنة المالية ١٩٥٩ - ١٩٦٠ القسم ١٢ (وزارة الزراعة المركزية) باب ٣

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على القرار الجمهوري رقم ١٢٥٢ لسنة ١٩٥٩ بربط ميزانية الصالح الموحدة في الإقليمين الجنوبي والشمالي لسنة المالية ١٩٥٩ / ١٩٦٠

وعلم ما أرتأته اللجنة الوزارية الاقتصادية المركزية،

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٠٧٢ لسنة ١٩٦٠

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت،

قرار :

مادة ١ - يفتح في ميزانية الإقليم الجنوبي لسنة المالية ١٩٥٩ / ١٩٦٠ (وزارة الشئون البلدية والقروية) فرع ١ (الديوان العام) اعتبار إضافي قدره ١,٣٣,٨٨٧ جنيهاً (مليون وثلاثة وثلاثون ألفاً وثمانمائة وسبعين وثمانون جنيهاً) قيمة الفروق المستحقة للجالس البلدية عن السنوات ١٩٥٥ / ١٩٥٦ و ١٩٥٦ / ١٩٥٧ و ١٩٥٧ / ١٩٥٨ و ١٩٥٨ / ١٩٥٩ و ١٩٥٩ / ١٩٥٥ و ١٩٥٥ / ١٩٥٦ و ١٩٥٦ / ١٩٥٧

ويؤخذ الاعتبار الإضافي المذكور من وفور الباب الثالث من نفس الميزانية.

مادة ٢ - على وزيري المزاجنة والشئون البلدية والقروية تنفيذ هذا القرار ما

صدر براسة الجمهورية في ١١ ذي الحجة سنة ١٢٧٩ (٥ يوليه سنة ١٩٦٠)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٠٧٣ لسنة ١٩٦٠

بتقسيم اعتمادات الفرع ٣ من ميزانية مشروعات تنمية الإنتاج

القوى لسنة المالية ١٩٥٩ / ١٩٦٠ إلى ثلاثة أبواب

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على القرار الجمهوري رقم ١٢٦١ لسنة ١٩٥٩ بربط ميزانية مشروعات تنمية الإنتاج القوى لسنة المالية ١٩٥٩ / ١٩٦٠

وعلى الدستور المؤقت،

جدول

| | | |
|---|-------|---------------------|
| بتوزيع مبلغ ٢٥,٢١٨ ج لتكليف مهندسين وتعيين إخصائين بمكافآت شاملة وإنشاء درجات مدنية | ٤٦٢٠ | جنب |
| مربيات إضافية للمهندسين المكلفين على وظائف عسكرية، وهذا المبلغ سيخصص لصرف ما يستحقه المكلفين زيادة بين مرتب الرتبة العسكرية التي كلف عليها وبين مرتبه الأصل قبل التكليف وسيكلف هؤلاء الأفراد على وظائف عسكرية شاغرة ويخصم مربيات هذه الوظائف على الرابط المدرج لها ضمن اعتمادات المرتبات والرواتب والأجور من ميزانية القوات البحرية والفرق سيخصص به على هذا الاعتماد. | ١٧٧٠٠ | |
| مكافآت لتعيين عدد ٤٧ فني وعامل بمكافآت شاملة تراوح بين ٢٠ - ٤٥ ج شهرياً. | | |
| لإنشاء وظائف مدنية يقتضي الأمر إنشاؤها على النحو التالي : | ٢٨٩٨ | |
| متوسط جملة | ١٤ | عدد |
| جنب | | |
| ٩٦٠ ٢٤٠ | ٤ | درجة سادسة قى عالى |
| ٧٢٠ ٢٤٠ | ٣ | درجة سادسة إدارى |
| ١٢١٨ ١٧٤ | ٧ | درجة سابعة قى متوسط |
| ٢٨٩٨ | | |
| | | ٢٥٢١٨ |

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٠٧٧ لسنة ١٩٦٠

بشأن احداث بند في الباب الثالث من ميزانية وزارة الشئون البلدية والقروية لعام ١٩٥٩ - ١٩٦٠ في الإقليم الشمالي وتحصيص اعتماد بمبلغ (١٠٠,٠٠٠) ليرة سورية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ،

وهي القرار الجمهوري رقم ١٢٨٤ لسنة ١٩٥٩ المتضمن تحديد الميزانية العامة لسنة المالية (١٩٥٩ / ١٩٦٠) ،

وعلى ما أرتأه مجلس الدولة ،

قرر :

مادة ١ - يفتح في ميزانية المصالح الموحدة في الإقليمين الجنوبي والشمالي لسنة المالية ١٩٥٩ / ١٩٦٠ القسم ١٣ (وزارة الزراعة المركزية) باب ٣ (أعمال جديدة) اعتداد إضافي قدره ١٠,٠٠٠ ج لمواجهة تكاليف إقامة المنشآت العامة وجناح الجمهورية العربية المتحدة بالعرض الزراعي الدولي المزمع إقامته بالقاهرة عام ١٩٦١ ويؤخذ هذا الاعتماد الإضافي من وفور ميزانية المصالح الموحدة .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية مصدر رئاسة الجمهورية في ١١ ذي الحجة سنة ١٣٧٩ (٥ يونيو سنة ١٩٦٠) جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٠٧٥ لسنة ١٩٦٠

توزيع مبلغ ٢٥,٢١٨ ج المخصص لتكليف مهندسين وتعيين إخصائين بمكافآت شاملة وإنشاء درجات مدنية للتدريب المهني في الباب الثالث من ميزانية وزارة الحربية (القوات المسلحة - القوات البحرية) للسنة المالية ١٩٥٩ / ١٩٦٠

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على القرار الجمهوري رقم ١٢٥٢ لسنة ١٩٥٩ بربط ميزانية المصالح الموحدة في الإقليمين الجنوبي والشمالي لسنة المالية ١٩٥٩ / ١٩٦٠

قرار :

مادة ١ - يعتمد في ميزانية المصالح الموحدة في الإقليمين الجنوبي والشمالي لسنة المالية ١٩٥٩ - ١٩٦٠ القسم ١٩ (وزارة الحربية) الفرع ١ (القوات المسلحة) الفصل ٢ (القوات البحرية) باب ٣ (أعمال جديدة) توزيع مبلغ ٢٥,٢١٨ ج (خمسة وعشرون ألفاً ومائتان وثمانية عشر جنيهاً) المخصص لتكليف مهندسين وتعيين إخصائين بمكافآت شاملة وإنشاء درجات مدنية ضمن اعتماد التدريب المهني وذلك وفقاً للدول المرافق .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية مصدر رئاسة الجمهورية في ١١ ذي الحجة سنة ١٣٧٩ (٥ يونيو سنة ١٩٦٠) جمال عبد الناصر